قانون أبي نُمي

قانون ابي نمى للسادة الاشراف الى ابي نمى بن بركات وذوي أحمد بن هزاع وذوي عنقا وذوي راجح وذوي شرف بن محمد، المحرر سنة 1148هـ

فلما كانت القوانين والاعراف القديمه للاقدامى المستقيمه وقد اختل كثير من الاحوال
ومع تغير الازمنة داخلها الاختلال اجمع كل من الامرين برقم هذه الاحرف من السادة
الاشراف الابونمي بن بركات ذوي أحمد ابن هزاع وذوي عنقه وذوي راجح وذوي
شرف ابن محمد وشيخهم مولانا الشريف سعيد الواضعين خطوطهم بهذه الوثيقه المسطره
المرقومه المحرره المتراضيين على ماحوته من أعراف سابقه بين الاباء والجد والعامه
بما تضمنته من غير انكار ولا جحود وذلك على وجه التفصيل فيما سيذكر وهو ان
من تعدى على رفيقه وقتله فهو مجنا ومقتول حيث يوجد على جاري العاده ومن عمد
بوجه رفيقه فدخله فهو مدفوع حد حياته دابي الوجه وان مات المحشوم فيسوق
الحاشم لورثته خمسه من الخيل وخمس من الركاب وعبدين فان امتنع فهو مدفوع
ومن تعدى على رفيقه في ديشه عمداً او اتلفه فهو مربع وان كان مايقدر فهو مدفوع
حتى يخلص ومن تعدى على عنوة رفيقه عمد بضرب او اخذ ديش فالديش والدم
منه وان امتنع الخلاص فحقه الدفع و... سقط فديش بعرفه والدم يسوق
فان منع لا يخلص فشريف مكة يسوق معاشه تحت الخلاص حتى يخلص ومن اخرج
على رفيقه الخروج الفاحش الذي يوجب الفعل فهو مدفوع سنة ويعدها يجيب
بفرسين وذلولين فان لم يسلم يدفع حتى يخلص ومن اختيار رفيقه او خاطر
او ربع اخواه او رفيق جنبه فهو مدفوع ماعدا انه يرد ما اخذه بعينه جميعه
ويسوق اربع من الخيل الطيبه واربع من الركاب ومن اخذ خليطة رفيقه فيردها
وماتلف منها ثمنا عليه ومن اخذ وربع اخواً او قتله فهو مجنا ومسقط ومن مشى
الماشي الساقطه ثم سار عليه شيء من الحوادث فلا له علينا واجب ومن اخذ
اخوات الموي واخوهم معاهم او وديعة فيودي جميع ما اخذه ويحشم بفرسين
وذلولين ان كان خابروان لم يفعل فهو مدفوع الى ان يخلص وان كان غلط فعليه عين
الجزم ولا عليه بعدها غير الاداء فان عجز فعلى شريف مكه يسوق معاشه حتى يخلص
ومن حشم على رفيقه يعتى ناونه فهو مدفوع والوالد مع ولده والولد مع والده فان
استقطى فالحشم ذلولين وفرسين وعبدين وان كثروا الحشامه اقلوا فالحشم على كل
واحد منهم عن نفسه ماذكر ومن وقف على رفيقه بحضرته في ديشه او عنوته
فهو مدفوع الى ان يرضى خصمه فان مات قبل حصول الرضا فساق الحشم لاولاده
من بعده والحشم اربعة من الخيل الطيبه واربع من الركاب الطيبه وبتد ثمين
وعبدين فان لم يسقها فهو مدفوع حتى تطيب انفسهم ومن تعوج على رفيقه
فيدخل على من يستجيره من رفاقته الخمسة فان عيا بالخمسه فلمنهي شريف مكه بدل
له فان عيا الخمسه وشريف مكه فهو مدفوع هذا في حال الرفاقه فيما بينهم واما مايصدر
من شيخهم على احد من رفاقته على طريق التعدي كما سبق في بيت عبد العزيز بن زيد
العابدين وبيت ذوي حمود بن عبد الله الواقعه المعروفه في بيت عبد العزيز وبيت ذوي
حمود الواقعه المعروفه فالحشم فيها على شريف مكة خمسين من الخيل طيبه وميه وعشر
بن ناقه وخمسين عبد على هذي الوثيقه من ال ابو نمي ونعمل عليها ونحن وشيخنا من
دونه وحسبنا الله ونعم الوكيل حرر يوم سلخ ربيع الثاني ١١٤٨ وقد توافقوا وتوافقوا
جميعهم كبير وصغير لاخروج عنما حوته هذه الوثيقه فيما قل وجل ومن لا يوافق
عليها فليس منا والاعتماد على الله سبحانه ما نسب في باطن وثيقة ال ابو نمي اهل القانون
القديم وسيدنا صحيح من دون ابن شرف ماله علينا قانون وكتبه عبد الكريم
بن عبد المعين عنه وعن ذوي حمود بن عبد الله ماينسب بباطنها صحيح وقد
التزمت ما فيها الواضعين خطوطهم وانا منهم دون من يستنكرها ولم علي ذلك
وجهي وعهد الله من الخلل وكتبه الشريف مساعد بن سعيد والشريف احمد
بن سعيد

فلما كانت القوانين والأعراف القديمة للأقداس المستقيمة وقد أختل كثير من الاحوال ومع تغير الأزمنة داخلها الاختلال أجمع كل من الآمرين برقم هذه الاحرف من السادة الاشراف آل أبو نمي بن بركات ذوي أحمد إبن هزاع وذوي عنقه وذوي راجح وذوي شرف إبن محمد وشيخهم مولانا الشريف سعيد الواضعين خطوطهم بهذه الوثيقة المسطورة المرقومة المحررة المتراضين على ما حوته من أعراف سابقة بين الآباء والجدود العاملين بما تضمنته من غير إنكار ولا جحود وذلك على وجه التفصيل فيها سيُذكر وهو أن من تعدى على رفيقه وقتله فهو مجنا ومقتول حيث يوجد على جاري العادة ومن عمد بوجه رفيقه في دخله فهو مدفوع حد حياته داعي الوجه وإن مات المحشوم فيوقف الحاشم لورثته خمسة من الخيل وخمس من الركاب وعبدين فإن امتنع فهو مدفوع ومن تعدى على رفيقه في دبشه عمداً أو أتلفه فهو مربع وإن كان ما يقدر فهو مدفوع حتى يخلص ومن تعدى على عنوة رفيقه عمد بضرب أو أخذ دبش فالدبش والدم حتى (؟ (وإن امتنع الخلاص فحقه الدفع وإن (...) فدبش يعرفه والدم يسوّى، فإن منع لا يخلص فشريف مكة يسوق معاشه تحت الخلاص حتى يخلص ومن أخرج على رفيقه الخروج الفاحش الذي يوجب الفعل فهو مدفوع سنة وبعدها يحشم بفرصين وذلولين فاذا لم يسلم يدفع حتى يخلص ومن أخذ جار رفيقه أو خاطره أو ربيع أخواه أو رفيق جنبه (؟) فهو مدفوع ما عدا أنه يرد مأخذه بعينه جميعه ويسوق أربع من الخيل الطيبة وأربع من الركاب ومن أخذ خليطة رفيقه فيردها وما تلف منها فمثنا عليه ومن أخذ ربيع أخوا أو قتله فهو مجنا وسقط ومن مشى المماشي الساقطة ثم صار عليه شيء من الحوادث فلا له علينا واجب ومن أخذ أخوان النموي (؟) وأخوهم معاهم أو وديعة فيؤدي جميع ماخذه ويحشم بفرسين وذلولين إن كان خابر وان لم يفعل فهو مدفوع الى أن يخلص وان كان غلط فعليه يمين الجزم ولا عليه بعدها غير الاداء فإن عجز فعلى شريف مكة يسوق معاشه حتى يخلص ومن حشم على رفيقه يعني عاونه فهو مدفوع والوالد مع ولده والولد مع والده فإن فات استعطى (؟) فلحشم ذلولين وفرسين وعبدين وإن كثروا الحشامة أو قلوا فلحشم كل واحد منهم عن نفسه ما ذكر ومن وقف على رفيقه بحضرته في دبشه أو عنوته فهو مدفوع الى أن يرضى خصمه فإن مات قبل حصول الرضا فيساق الحشم لأولاده من بعده والحشم أربعة من الخيل الطيبة وأربع من الركاب الطيبة وبندقين وعبدين فإن لم يسقها فهو مدفوع حتى تطيب أنفسهم ومن تعوّج (؟) على رفيقه فيدخل على من يستخيره من رفاقته الى خمسة فإن عيا بالخمسة فلمنجي (؟) شريف مكة يدل له فإن عيّا الخمسة وشريف مكة فهو مدفوع هذا في حال الرفاقة فيما بينهم وأما ما يصدر من شيخهم على أحد من رفاقته على طريق التعدي كما سبق في بيت عبد العزيز بن زين العابدين وبيت ذوي حمود بن عبد الله الواقعة المعروفة في بيت عبد العزيز وبيت ذوي حمود الواقعة المعروفة فالحشم فيها على شريف مكة خمسين من الخيل طيبة ومية وعشر من ناقة وخمسين عبد على هذي الوثيقة من آل بو نمي ويعمل عليها ونحن وشيخنا من دونه وحسبنا الله ونعم الوكيل حرر يوم سلخ ربيع آخر سنة **1148** وقد تواثقوا وتوافقوا جميعهم كبير وصغير لا خروج عن ما حوته هذه الوثيقة فيما قلّ وجل ومن لا يوافق عليها فليس منّا والاعتماد على الله سبحانه ما نسب في باطن وثيقة آل أبو نمي أهل القانون القديم وسيدنا صحيح من دون إبن شوى (؟) ما له علينا قانون وكتبه عبد الكريم بن عبد المعين عنه وعن ذوي حمود بن عبد الله ما ينسب بباطنها صحيح وقد التزمت ما فيها للواضعين خطوطهم وأنا منهم دون من يستنكرها ولهم على ذلك وجهي وعهد الله من الخلل وكتبه الشريف مساعد بن سعيد والشريف أحمد بن سعيد.



الشريف شرف بن عبد المحسن البركاتي قائم مقام مكة المكرمة